دراسة تحليلية حول الآثار الاقتصادية والمالية الدولية الناتجة عن جرائم نظم المعلومات

لعريـد نبيلـة

طالبة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة مستغانم، الجزائر

البريد الالكتروني: Laridn1214@gmail.com

ملخص:

تهدف الدراسة إلى بيان ماهية كل من الإجرام المعلوماتي وخصائصه، وماهية الإجرام المالي وخصائصه، وإبراز العلاقة التي تتجلى بينهما، بإعتبار أن الإجرام المعلوماتي قد مس بدوره كل الميادين لا سيما منها الميدان الإقتصادي، ولا يمكن لأي نوع من الإجرام أيا كانت تسميته أن يتم في وسط بعيد عن التقنية والرقمنة، وهذا ما جعلنا اليوم أمام طفرة متطورة يصعب التعامل معها وأوحت مواجهتها.

وقد بينت نتائج الدراسة، ارتباط كل من الإجرام المعلوماتي بالإجرام الإقتصادي والمالي الدولي، كون أن الإجرام المعلوماتي يعتبر كأحد صور أو أشكال الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي، وأن جرائم المعلوماتية جلها كانت وستظل جرائم إقتصادية تتصدر القائمة.

الكلمات المفتاحية: الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي، الجرائم المعلوماتية، المعاملات الرقمية، الإقتصاد الرقمي، جرائم نظم المعلومات.

Abstract:

This study aims to define both of information criminality and financial crime and its characteristics, and showing what is the relationship between them.

As we know information criminality touched all fields, and also economic field, and it is impossible for any crime type to do far from the technical and the digital ,this made humans today in front of a developed scarce, wich can not deal or face them. the results show that there is a relationship between information criminality and international financial

and economic criminality, since that the information criminality regarded as one of forms of international financial and economic crime .
Key words : internationa financial economic crime - information criminality – the digital economy – crime information systems.

مقدمة:

نرى أن التغيرات الحاصلة في وقتنا الحالي كانت وليدة عصرنا، فلا يخفى على أحد أن كل عصر يتميز بمتغيرات خاصة به، حيث شهد التاريخ البشري فيما قبل، ثورتين هما الثورة الزراعية والثورة الصناعية وتميزت كل منهما بسمات معينة، إلا أن تزايد المعلومات على مر الأزمنة إستدعى الفكر الإنساني إلى البحث عن أساليب أكثر علمية وتقنية، وهذا كله كان عاملا بأن ينتقل إلى ثورة تكنولوجيا المعلومات، والتي تهدف إلى تحقيق وبناء مجتمع معلوماتي يقوم على أساس مبدأين أساسيين وهما الكفاءة والفاعلية سعيا منه إلى تطوير حجم المعلومات.

فإذا تمحورت إيجابيات شبكة الأنترنت حول تطوير وتحسين المستوى من خلال تجادل المعلومات والمعارف بطريقة يسيرة، فإن سلبياته فاقت ذلك، فأصبح الإنسان يبحث عن البديل في كل المجالات بغية تطوير أسلوبه، ما أدى بدوره إلى خلق مشكلات لا سيما ما أحدثه بسبب ذلك التقارب الذي حققته شبكة الإنترنت، وهنا نكون أمام تلك الأساليب المستحدثة التي غيرت مجرى مختلف النواحي السياسية والإقتصادية والإجتماعية، ما أدى إلى ظهور ذلك المصطلح البارز حديثا وهو الإجرام المعلوماتي أو الجريمة المعلوماتية، فكما لم يخل الميدان السياسي من هذه الظاهرة، أو الميدان الإجتماعي، إحتل الميدان الإقتصادي القسط الأوفر من جرائم نظم المعلومات، فقد كان في السابق الإجرام الإقتصادي محليا، أصبح اليوم عالميا لإرتباطه بتلك الشبكة العنكبوتية العالمية التي تخطت كل الحدود، ونظرا لطبيعة موضوعنا دراسة كل من الإجرام المعلوماتي والإجرام الإقتصادي والمالي الدولي، ساعيا إلى إبراز خصائصهما وعلاقتهما كإحدى مخلفات العولمة. وبناء على ما سبق نطرح الإشكالية التالية:

ما الآثار الاقتصادية الناتجة عن جرائم نظم المعلومات؟

وللإجابة عن إشكالية البحث قسمنا الدراسة إلى محاور أساسية سنتطرق إليه بالتفصيل في متن هذا البحث.

1. الإجرام المعلوماتي:

إن السبب وراء ظهور الإجرام المعلوماتي كان نتيجة إستخدام تلك الشبكة العنكبيوتية العالمية الإنترنت، التي قلبت كل الموازين منذ ظهورها، كما أن الجرائم المعلوماتية تعددت صورها، بعد أن كانت إهتماماتها ذات إتجاهات سياسية وإجتماعية، فقد أخذت وجها آخر إقتصادي، وأن عالم الأعمال والمال الذي كان يقتصر على تلك المعاملات الورقية المحلية، فقد تخطى حدود الدولة الواحدة ليصبح عالميا.

طغت الرقمنة بدورها على جميع المجالات، هذا كله ما دعى العالم الإقتصادي بدوره لم يسلم من مخاوف تلك الأرضية القوية التي رسمتها شبكة الإنترنت.

1.1. تعريف الجريمة المعلوماتية:

أدى ظهور ثورة المعلومات والإتصالات إلى ولادة نوع جديد من المجرمين ساهموا في إظهار جرائم مستحدثة، حيث إنتقلوا بالجريمة من صورتها التقليدية إلى أخرى إلكترونية، ألا وهي الجريمة المعلوماتية، إذ أنه من المستحيل التعامل معها كونها ترتبط بتكنولوجيا حديثة هي تكنولوجيا المعلومات والإتصالات، كل هذا كان عاملا حال دون التعامل والإحاطة بالجريمة المعلوماتية، فرغم إسراع جهود المختصين والباحثين لمحاولة حصر مفهوم شامل لها، إلا أن تعريفاتهم تباينت ولم يتمكنو من نهج سبيل موحد، فالبعض منهم إستبعد في الأصل وجود تعريف لها، إلا أن حجتهم لم تف بالغرض وهي أن هذا النوع من الإجرام ما هو إلا تقليدي يرتكب بأسلوب إلكتروني، إلا أن كل هذه الآراء لم تقف حائلا أو عائقا أمام أبحاث مقابلة ساعية للتصدي لهذه الظاهرة المستحدثة وتحديد تعريف معين، هذه الجهود إنقسمت بدورها إلى إتجاهات منها من وضع تعريفات ضيقة للجريمة المعلوماتية ومنها من إنتهج طريق التعريف الموسع.[1]

[1] عبد العالي الديربي، محمد صادق إسماعيل، الجرائم الإلكترونية، المركز القومي للإصدارات القانونية، مصر، الطبعة الأولى، سنة 2014، ص 40.

من بين التعريفات التي وضعها أنصار الإتجاه الضيق أن الجريمة المعلوماتية هي: "كل فعل غير مشروع يكون العلم بتكنولوجيا الكمبيوتر بقدر كبير لازما لإرتكابه من ناحية وملاحقته من ناحية أخرى"، كما عرفها هذا الإتجاه أيضا بأنها هي: "التي تقع على جهاز الكمبيوتر أو داخل نظامه فقط"،[2] أو هي: "نشاط مشروع موجه لنسخ أو تغيير أو حذف أو الوصول إلى المعلومات المخزنة داخل الكمبيوتر أو تلك التي يتم تحويلها عن طريقه".[3]

بينما عكف أصحاب الإتجاه الموسع بأن الجريمة المعلوماتية هي: "الفعل غير المشروع الذي يتورط في إرتكابه الحاسب الآلي أو الإلكتروني، أو هي كل جريمة تتم في محيط أجهزة الكمبيوتر" وينتقد هذا التعريف لأنه ينظر للحاسب الآلي كما لو أنه شخص طبيعي يساهم في قيام الجريمة، فهو يأخذ بتوسع كبير إذ لا يمكن وصف الجريمة المعلوماتية بهذه الصبغة لمجرد أن الحاسب الآلي أو أيا من مكوناته كان محلا للجريمة.[4]

2.1.خصائص الإجرام المعلوماتي:

تنفرد جرائم المعلوماتية بخصائص تميزها عن مختلف الجرائم التقليدية سواء في أسلوبها بإستخدام تلك التقنيات المتطورة أو من حيث طريقة إرتكابها، هذا ما يجعلها مغايرة تماما لتلك الجرائم التقليدية، وتلك الخصائص هي:

- في جميع الأحوال يكون الحاسب الآلي هو أداة ارتكاب الجريمة، وترتكب تلك الجرائم عبر شبكة الإنترنت.[5]

[2] خالد ممدوح إبراهيم، الجرائم المعلوماتية، دار الفكر الجامعي، مصر، الطبعة الأولى، سنة 2009، ص:74.
[3] خالد ممدوح إبراهيم، الجرائم المعلوماتية، المرجع السابق، ص:74.
[4] أيمن عبد الله فكري، جرائم نظم المعلومات دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، مصر، سنة 2007، ص:85.
[5] سليمان أحمد فضل، المواجهة التشريعية والأمنية للجرائم الناشئة عن إستخدام شبكة المعلومات الدولية الإنترنت، دار النهضة العربية، سنة 2007، ص:20.

- إنعدام العنف والجهد العضلي في إرتكابها، إذ لا تتطلب مجودا مجهودا جسديا عنيفا لتنفيذها، والتي يمكن أن ترتكب بمجرد الضغط على زر لإعطاء أمر بإتلاف النظام[6].
- جرائم عابرة للحدود، لا حدود جغرافية لها، ففي عصر الحاسب الآلي ومع إنتشار شبكة الإتصالات العالمية الإنترنت، أمكن ربط أعداد هائلة لا حصر لها من الحواسيب عبر العالم بهذه الشبكة، بحيث يغدو أمر التنقل والإتصال فيما بينها أمرا سهلا، سواء تم ذلك بطرق مشروعة أو غير مشروعة، في هذه البيئة يمكن أن توصف هذه الجرائم بأنها عابرة للدول، إذا غالبا ما يكون الجاني في بلد والمجني عليه في بلد آخر، والضرر المتحصل في بلد ثالث في الوقت نفسه، ما جعل هذا النوع من الجرائم العابرة للحدود شكلا جديدا.[7]
- الهدف منها هو الاستيلاء على المال، أشارت إحدى المجلات المتخصصة في الأمن المعلوماتي إلى أن الرغبة في تحقيق الثراء من بين العوامل الأساسية لإرتكاب الجريمة المعلوماتية، حيث أشارت أن:
  - 43% من حالات الغش المعلن عنها قد بوشرت من أجل إختلاس الأموال؛
  - 23% من أجل سرقة المعلومات؛
  - 19% من أفعال إتلاف؛
  - 15% سرقة وقت الآلة.[8]

2. الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي:

لقد بينا فيما سبق ماهية الإجرام المعلوماتي كظاهرة مستحدثة، لعل أهم ميادينه هو الميدان الإقتصادي، كما لا يفوت أحد أن هذا الأخير لا يخلو من ظاهرة الإجرام، حيث إنتقل من جرائم

---

[6] سليمان أحمد فضل، المواجهة التشريعية والأمنية للجرائم الناشئة عن إستخدام شبكة المعلومات الدولية الإنترنت، دار النهضة العربية، سنة 2007، ص:20

[7] القاضي جلال محمد الزعبي، القاضي أسامة أحمد المناعسة، جرائم تقنية نظم المعلومات الإلكترونية دراسة مقارنة، دار الثقافة، الأردن، الطبعة الأولى، سنة 2010، ص:91.

[8] عبد العال الديربي، مرجع سابق، ص ص: 49-50.

إقتصادية محلية تتعلق بتحقيق أهداف مالية من خلال معاملاته المختلفة، ها نحن اليوم نشهد جرائم إقتصادية ومالية دولية، لعل أهم هذه الجرائم هو ذلك الذي يتم بإستخدام تكنولوجيا المعلومات والإتصالات.

لقد تطرقت معظم الدراسات والبحوث الخاصة إلى موضوع الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي، وإهتمت به نظرا لحداثته، إلا أن جهودها قد إختلفت على المستويين الإقتصادي أو مستوى علم الإجرام.

1.2. تعريف الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي:

لقد إختلفت التعريفات حول موضوع الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي، نوردها كالآتي[9]:

– يعرف الجرائم الإقتصادية من منطلق الجريمة المنظمة العابرة للحدود، ويعتمد على نوعين:

- النوع الأول: هي تلك الجرائم التي يرتكبها شخص واحد أو أكثر، بغرض زيادة الربح بشكل قانوني وبموافقة المسؤولين على وضع السياسات أو إتخاذ القرارات؛
- النوع الثاني: هي الجرائم التي يرتكبها أشخاص لحسابهم الخاص ويدعون أن أنشطتهم مالية أو تجارية سليمة غير أن هدفهم الأصلي هو الإحتيال على المستثمرين الأفراد أو المؤسسات الخاصة أو العامة.

– أما مارتينيز بيريز Martinez Pérez فيعرف الإجرام الإقتصادي على أنه: " كل المخالفات المرتكبة من طرف أشخاص ذوي مستوى إجتماعي، إقتصادي عال، الذين يلحقون أضرار أو يعرضون النظام الإقتصادي للخطر بسبب ممارسة أنشطتهم المهنية بإرتكاب جرائم كخيانة الأمانة".[10]

– هناك من يرى أن الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي يمثل مجموعة المخالفات التي تتم في المجال الإقتصادي والمالي والأعمال، من طرف أشخاص ذوي مستوى إجتماعي عال، أو مجموعات تستغل

[9] مختار شبيلي، الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي وسبل مكافحته، دارهومه، الجزائر، الطبعة الثانية، سنة 2012، ص:21.

[10] مختار شبيلي، الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي وسبل مكافحته، المرجع السابق، ص:22.

مجالات التقدم التكنولوجي وعولمة الإقتصاد وحرية التبادلات دون مراعاة للحدود أو القوانين، وبإستعمال أساليب غير شرعية قصد جني أرباح تلحق أضرارا بالنظم الإقتصادية والسياسية العالمية.[11]

2.2. خصائص الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي:

إنطلاقا من المفاهيم السابقة فإن الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي يتصف بالسمات التالية:[12]

- بيئة الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي في عالم الأعمال والمال والإقتصاد؛
- يستعمل الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي وسائل الحيلة والخداع وخيانة الأمانة والرشوة وغسل الأموال بهدف الإضرار بالنظام الإقتصادي ككل؛
- إن أسباب إنتشار هذا النوع من الإجرام وصعوبة التحكم فيه وردعه، هي ظهور ما يسمى بالعولمة الإقتصادية والتقدم الصاحب لها في مجال الإتصال والمواصلات؛
- يتسم الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي بالبعد الدولي أي عابر للأوطان والحدود.

3.2. العلاقة بين الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي والإجرام المعلوماتي:

إن الطبيعة القانونية لجرائم نظام المعلومات قد تباينت وجهات النظر حولها، فهي لم تأخذ صورة واحدة، إلا أنها تقوم على أمرين، إما أن يكون محلها معطيات الحاسب الآلي ونظام المعلومات، وإما أن يكون نظام المعلومات وسيلة لإرتكاب الجريمة،[13] فكما يمكن أن نأخذ وصف جرائم أموال أو جرائم أمن دولة، هناك من يدرجها في قائمة الجرائم الإقتصادية.

---

[11] شبلي مختار، الجهاز العالمي لمكافحة الجريمة المنظمة، مرجع سابق، ص:63.

[12] مختار شبيلي، الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي وسبل مكافحته، مرجع سابق، ص:25.

[13] القاضي جلال محمد الزعبي، القاضي أسامة أحمد المناعسة، جرائم تقنية نظم المعلومات الإلكترونية دراسة مقارنة، دار الثقافة، الأردن، الطبعة الأولى، سنة 2010، ص:84.

كما أن تفشي ظاهرة الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي أخيرا بأشكاله المختلفة وإن كانت تقليدية كتبييض الأموال، جرائم الغش وجرائم الفساد والرشوة، كان بسبب التطور التكنولوجي الذي صاحب ذلك النوع من الجرائم المتعلقة بنظم المعلومات، ما أدى بدوره إلى الإساءة إلى النظام الإقتصادي.[14]

وعليه يمكن إبراز العلاقة بين كل من الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي والإجرام المعلوماتي، إذ هناك ما يؤكد أن جرائم نظام المعلومات جرائم إقتصادية، وهذا ما أقره مؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاقبة المجرمين المنعقدة في القاهرة سنة 1995 في البند الرابع من جدول الأعمال الخاص بمكافحة الجريمة الإقتصادية والجريمة المنظمة غير الوطنية، حيث إعتبرت التقنية شكلا من أشكال الجرائم الإقتصادية، لأن هذه الجرائم تتضمن على نحو متزايد إستخدام التكنولوجيا المتطورة بما فيها الحاسب الآلي في تنفيذ الصفقات التجارية غير المشروعة، أو تنظيم وتنفيذ عمليات غش واحتيال واسعة النطاق، إضافة إلى أن استخدام التكنولوجيا يتيح للمجرمين فرصة إخفاء أدوات الجريمة وأدلتها، مما يضمن لهم تحقيق ربح مخز.[15]

كما أن الجرائم الإقتصادية تتنوع بتنوع نمط الدولة السائد، فهي إن كانت تتمحور في إطار النظام الإشتراكي حول التهرب الضريبي والجمركي والسطو على المصارف، فإنها في النظام الرأسمالي تأخذ صور أخرى بحيث لا ترتكز في مجتمع واحد، إلا أن ما يجب التركيز عليه هو أن الإنترنت تلك الشبكة المعلوماتية الدولية ساهمت في عصرنة أساليب إرتكاب هذه الجرائم بالدرجة الأولى بغض النظر عن النظام السائد، خاصة مع ظهور ما يسمى بالحكومة الإلكترونية، كمثال عن ذلك دولة الإمارات العربية المتحدة، حيث إستفاد المجرمون من التقدم التقني في جل عملياتهم المنطوية على اختلاس الأموال وتحويل الأرصدة النقدية ... إلخ.[16]

---

[14] مختار شبيلي، الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي وسبل مكافحته، مرجع سابق، ص:45.

[15] القاضي جلال محمد الزعبي، القاضي أسامة أحمد المناعسة، جرائم تقنية نظم المعلومات الإلكترونية، مرجع سابق، ص:90.

[16] مختار شبيلي، الإجرام الإقتصادي والمالي وسبل مكافحته، المرجع السابق، ص ص:56-57.

كما لا يخفى علينا أن الإجرام المعلوماتي يمثل تحديا جديدا وجديا في الميدان الإقتصادي، وهو في قمة الإنتشار والتوسع، خاصة ما تقدمه تكنولوجيا الإعلام والتصال الحديثة للمجرمين، إذ أنها أداة تحفز على الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي بكل أشكاله، كتخريب المعلومات وإساءة إستخدامها وتزوير البيانات والعلامات التجارية وإنتهاك الأسرار الإقتصادية وغيرها.

غير أن الملاحظ أن جرائم المعلومات تأخذ القسط الكبير من تطبيقاتها في ميدان عالم الأعمال والإقتصاديات المختلفة.

وعليه؛ نخلص أن التطور التكنولوجي هو الذي يبرز تلك العلاقة بين الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي والإجرام المعلوماتي، فكما ساهم في خلق ما يسمى بظاهرة إجرام ناشئة عن إستخدام تقنيات حديثة، لعب دورا أيضا في تدويل ظاهرة الإجرام الإقتصادي ورقمنته بإتباع أساليب معلوماتية جد متطورة، فحسن وسهل عمليات المال والإقتصاد والخدمات بواسطة العمل بالشبكات عن بعد، مما جعل إستحالة فصل الإقتصاد العالمي عن هذه التقنيات.

وقد خلق سرعة كبيرة لحركة رؤوس الأموال، وسهل الربط بين الأسواق العالمية في إطار نظام تبادلي شغال دون إنقطاع، كما أعطى حيوية للشركات العابرة للأوطان التي ترتكز في معاملاتها ووظائفها على تكنولوجيا المعلومات مما زاد من التفاعل بين المتعاملين الإقتصاديين وخلق ما يسمى بالتهريب، هذا كله وراء تقنيات تلك الشبكة العالمية واستخدامها في تمويل أفكار هدامة، وأصبح بالتالي العالم اليوم أمام فرضية يصعب مواجهتها أو التصدي لها، لما أحرزه هذا التقدم المذهل والسهل الإستعمال والرخيص التكلفة.

3. التعاون الدولي في مجال مواجهة الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي والإجرام المعلوماتي:

يشهد استخدام شبكة المعلومات العالمية نموا متزايدا، حيث مس جميع القطاعات نظرا لكونها عالمية هو ما زاد الأمر تعقيدا. فمن الجانب الاقتصادي، أغلب الدراسات نصبت على الجرائم المعلوماتية في

القطاع الإقتصادي الذي يعد مهما يلهث وراءه المجرمين كونه مرادفا للأرباح السهلة والوفيرة في ظل إقتصاد عالمي متنامي.

ومع تزايد التجارة في عالمنا المعاصر يتزايد تفشي الجريمة عبر شبكة الإنترنت بكل أشكالها في ميدان الإقتصاد كونه الأوفر من الناحية المادية، دفع بأصحاب النوايا السيئة إلى النيل منه.

إذ أصبح الإعتماد على هذه الشبكة في مختلف التعاملات الإقتصادية شبه مطلق ما خلف عواقب وخيمة في عالم المال والأعمال أرهقت كهل النظام الإقتصادي، لذلك فإن الهجمات ضد نظام المعلوماتية الإقتصادية يمكن لها أن تكون مؤذية جدا وتكليف خسائر فادحة.

لعل أهم ما يوضح هذه الهجمات تلك العملية التي قامت بها مجموعة من الهكرة، تعرف بإسم نادي الفوضى، في عام 1997، حيث قام هؤلاء بإنشاء برنامج تحكم بلغة آكتف إكس مصمم للعمل عبر إنترنت، ويمكنه خداع برنامج كوكن Quiken المحاسبي بحيث يقوم بتحويل الأموال من الحساب المصرفي للمستخدمين، وبإستخدام هذا البرنامج أصبح بإمكان هؤلاء الهكرة سرقة الأموال من أرصدة مستخدمي برنامج كويكن في جميع أنحاء العالم، ولعل هذه الحالة هي مثال واحد على الطرق التي يمكن بها مهاجمة شبكة المعلومات الإقتصادية وإستغلالها، والتي يمكن تدمير المجتمعات.[17]

مثل هذه الحالة وحالات أخرى أدت بالكثير من الكيانات الإقتصادية في العالم إلى الإتحاد مع بعضها البعض محاولة منها القيام ببناء حائط صد إلكتروني منيع مضاد لما قد تتعرض له من هجمات ومحاولات إختراق وقرصنة من محترفي إرتكاب الإجرام المعلوماتي لا سيما ما يتعلق بالتجارة الإلكترونية.[18]

يجب الوقوف عند نقطة مهمة وهي أن مواجهة هذا النوع من الإجرام الدولي لا يمكن أن يحقق مراده دون تكاتف جهود دولية، وهي طبعا لم تقف حيال ذلك موقف المتفرج بل سارعت عملا ودراسة

[17] أمير فرج يوسف، الجرائم المعلوماتية على شبكة الإنترنت، دار المطبوعات الجامعية، مصر، سنة 2008، ص 111.

[18] منير محمد الجنبيهي، ممدوح محمد الجنبيهي، جرائم الإنترنت والحاسب الآلي ووسائل مكافحتها، دار الفكر الجامعي، مصر، سنة 2005، ص: 198.

لمحاصرة الظاهرة هادفة بذلك إلى تحقيق سلامة الحياة البشرية في إطار التبادل المعلوماتي، حيث تجلت تلك الجهود في مواثيق دولية ومعاهدات وإتفاقيات وتشريعات ومبادئ دستورية وتوصيات ...إلخ.

نذكر أهمها ما كرسته المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966 والتي صادقت عليه الجزائر في 1989/05/16، والتي حددت عدة مبادئ دولية منها مثلا المبدأ التاسع (9) تحت عنوان حماية من يدلون بمعلومات حيث أكد أن الحياة الخاصة للأفراد في صورها المرتبطة بالتكنولوجيا مهددة بالاعتداءات، ومثال ذلك ما يتعلق بالبيانات الشخصية كالتسلل إلى البيانات الخاصة بالمبادلات التجارية أو ما يسمى بالتجارة الإلكترونية من خلال تبادل المعلومات في مجالات البيع والشراء وإبرام العقود التجارية.[19]

أما فيما يخص الإتفاقيات والمعاهدات، نذكر بعضها:

- معاهدة بودابست لمكافحة جرائم الإنترنت الصادرة في 2001/11/23، وتعتبر ذات أهمية قصوى في توفير أسس الأمن العام، وقد وقعت عليه 26 دولة أوروبية، بالإضافة إلى اليابان وكندا وجنوب إفريقيا والولايات المتحدة الأمريكية؛
- توصيات المجلس الأوروبي في 11 سبتمبر 1995 بشأن مشاكل الإجراءات الجنائية المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات.

أما فيما يتعلق بالتشريعات:[20]

- التشريع الامريكي الخاص بحماية الحياة الخاصة للفرد صدر سنة 1974؛
- التشريع الفرنسي سنة 1978 والمعروف بقانون معالجة المعلومات والحريات؛
- قانون ينظم إستخدام الأنترنت صدر في الصين سنة 1996؛

[19] زيبحة زيدان، الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري والدولي، دار الهدى، الجزائر، سنة 2011، ص: 12.
[20] زيبحة زيدان، الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري والدولي، مرجع سابق، ص 18.

- لعل أهمها وأحدثها تطويرا في المجال هو ذلك القانون الذي صدر في الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1996 والمعروف بقانون التجسس الإقتصادي.

إضافة إلى التعاون الشرطي الدولي وذلك بإنشاء مصالح متخصصة، والتعاون القضائي الدولي، وإن دل هذا الشيء إنما على صعوبة هذه الظاهرة والتصدي لها يشكل أمرا يستحيل للدولة الواحدة الوقوف في وجهه.

خـاتمة:

تعد الثورة المعلوماتية التي يعيشها عالمنا اليوم من أهم الثورات التي شهدها تاريخ البشرية، فهي سيف ذو حدين، فلا يمكن لأحد أن ينكر ما قدمته من فوائد في مختلف الميادين، من جانب آخر لا يمكن أن نستبعد تلك الأخطار التي نجمت عنها.

لقد أصبح الوضع أكثر تعقيدا، حيث صاحب تلك الثورة أداة رئيسية هي الحاسب الآلي المربوط بالشبكة العنكبوتية العالمية، ما سهل إختراق المعلومات، إستخدامها وإفشائها إلى الأطراف المنافسة بغرض الإضرار بهم.

ومن ثم إنتقل الوضع من كونه محليا إلى كل أنحاء العالم ليمس أغلب الميادين لا سيما عالم الإقتصاد، وتفاقم إلى درجة أثقلت كاهل الفكر القانوني والإقتصادي، ما أدى بتكاتف الجهود الدولية في محاولة بلورة ورسم قانون دولي يحمل في طياته أدوات كانت نتيجة دراسات نخبة من العلماء والخبراء، عل وعسى الوصول إلى معلم يضبط تلك الاستخدامات اللامحدودة التي أضحت هاجس المجتمع المعلوماتي الذي كلف اضرارا متفاوتة، وتحقيق ذلك التوازن ومحو تلك التناقضات هو غاية طمع إليها أغلب مفكري الإقتصاد خاصة كون أن وسطهم كان الضحية الأكبر.

وقد خلصت الدراسة إلى أنه رغم النقائص المسجلة في الخبرات التي تتحكم في المنظومة المعلوماتية سواء في الميدان الإقتصادي أو أي ميدان آخر، إلا أن البحث والدراسة المتواصلة والجدية ستكون تحديا ناجحا.

قائمة المراجع:

مؤلفات:

1. أمير فرج يوسف، الجرائم المعلوماتية على شبكة الإنترنت، دار المطبوعات الجامعية، مصر، سنة 2008.
2. أيمن عبد الله فكري، جرائم نظم المعلومات دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، مصر، سنة 2007.
3. جلال محمد الزعبي، أسامة أسامة أحمد المناعسة، جرائم تقنية نظم المعلومات الإلكترونية دراسة مقارنة، دار الثقافة، الأردن، الطبعة الأولى، سنة 2010.
4. خالد ممدوح إبراهيم، الجرائم المعلوماتية، دار الفكر الجامعي، مصر، الطبعة الأولى، سنة 2009.
5. زيبحة زيدان، الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري والدولي، دار الهدى، الجزائر، سنة 2011.
6. سليمان أحمد فضل، المواجهة التشريعية والأمنية للجرائم الناشئة عن إستخدام شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)، دار النهضة العربية، مصر، سنة 2007.
7. شبلي مختار، الجهاز العالمي لمكافحة الجريمة المنظمة، دار هومه، الجزائر، سنة 2013.
8. عبد العال الديربي، محمد صادق إسماعيل، الجرائم الإلكترونية، المركز القومي للإصدارات القانونية، مصر، الطبعة الأولى، سنة 2012.
9. عبد الله عبد الكريم عبد الله، جرائم المعلوماتية والإنترنت دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، الطبعة الأولى، سنة 2007.
10. مختار شبيلي، الإجرام الإقتصادي والمالي الدولي وسبل مكافحته، دار هومه، الجزائر، الطبعة الثانية، سنة 2012.
11. المحامي منير محمد الجنبيهي، المحامي ممدوح محمد الجنبيهي، جرائم الإنترنت والحاسب الآلي ووسائل مكافحتها، دار الفكر الجامعي، مصر، سنة 2005.

12. المحامي نصر شومان، التكنولوجيا الجرمية الحديثة وأهميتها في الإثبات الجنائي، الطبعة الأولى، سنة 2011.

13. يوسف حسن يوسف، الجرائم الدولية للإنترنت، المركز القومي للإصدارات القانونية، مصر، الطبعة الأولى، سنة 2011.

مذكرات:

14. جدي نسيمة، جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق، جامعة وهران، سنة 2013-2014.